

المجلس الرابع والعشرون من السماع والتعليق على صحيح ابن خزيمة الجزء الثاني

عبدالله السعد

ثم قال باب فضل الطواف بالبيت وذكر كتبه حسنة حسنة ورفع درجة وحط خطيئة عن الطائف الى اخره ثم روى من طريق جرير وابن فضيل كلاهما عن عطاء وفيه ان مسحها او مسحها - [00:00:00](#)

يقول مسحها يحط الخطايا يعني الحجر الاسود وركن اليماني وتقدم لنا ان الذي يقبل فقط هو الحجر الاسود والذي يشار اليه الحجر الاسود والذي يكبر عند الحجر الاسود هذه ثلاثة اشياء يسجلها ابو عبد الرحمن - [00:00:27](#)

واما عوقنا اليماني فلا يشار اليه. اما ان تستلمه واما ماذا؟ تتركه. لا تشير اليه واذا استلمته لا تقبله واذا استلمته لا تقول لا تكبر عنده نعم قال من طاف بالبيت لم يرفع قدما ولم يضع الا كتب الله له حسنة ويحط عنه خطيئة وكتب له درجة - [00:00:47](#)

وسمعت يقول من احصى سبوعا كان كعتق رقبة هذا والله اعلم لا بأس باسناده وتقدم ان يعني اصل هذا الحديث قد رواه عن عطاء من من سمع منه قبل الاختلاط - [00:01:16](#)

ولبعضه شواهد مثل من احصى اسبوعا كان كعتق رقبة جاء باسناد صحيح من مرسل المنكدم وجاء في الطبراني في الكبير قال باب الصلاة بعد الفراغ من الطواف عند المقام والدليل على ان الله عز وجل قد يأمر بالامر امر نذب وارشاد وفضيلة لا ان كل امره امر فرض - [00:01:32](#)

وايجاب نعم يذهب المصنف كما هو مذهب جماهير اهل العلم بل لعل لا خلاف في ذلك. الى لا خلاف بين السلف الى ان يعني الصلاة عند المقام سنة وليس بواجب - [00:01:59](#)

ولذا جاء عن الصحابة انهم يعني صلوا خارج الحرم او بعد او خارج المسجد نعم فالسنة ان تصلي ركعتين خلف المقام ابراهيم فهذا من من المستحب والسنة ثم قال من مقام ابراهيم يعني يقول من انها زائدة - [00:02:22](#)

نعم من بيانية ليست يعني للتبعيض مثل يا يغفر لكم من ذنوبكم ان يغفر لكم ذنوبكم. نعم ثم روى حديث جابر المشهور قال فذكر الحديث بطوله عمد بعد ان انتهى من الطواف عمد الى مقام ابراهيم صلى خلفه ركعتين وقرأ واتخذوا من مقام ابراهيم صلى - [00:02:48](#)

نعم ان يقرأ فيهما بالتوحيد وقل يا ايها الكافرون طبعاً قراءة السورتين هذا الصواب انه مرسل وليس وليس في الخبر المتصل عن جابر وانما جعفر ومحمد عن ابيه مرسل نعم ثم ذكر ايضا - [00:03:18](#)

والله انه سنعمل بهذا المشروع يعمل به نعم قال جعل المقام بينه وبين الباب الى انه وقف بين يدي المقام ولا عن يمينه ولا عن يساره يعني استقبل المقام بعد المقام الكعبة - [00:03:47](#)

نعم وذكر حديث جابر وتقدم حديث جابر صحيح قال باب الرجوع الى الحدا واستلامه بعد الفراغ من ركعتي الطواف. اذا صليت ركعتين فمن السنة ان ترجع الى المقام الى الركن وتستلمه ثم تخرج الى ماذا - [00:04:21](#)

الى الصفا من السنة انك ترجع للحجر الاسود وتستلمه ان قدرت وان لم تقدر فاشع اليه ثم اخرج الى الصفا ايه بعد ركعتي السنة نعم اي نعم تكبر نعم عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم حين صلى ركعتين عاد الى الحجر فاستلمه - [00:04:43](#)

نعم والحديث صحيح قال باب الخروج الى الصفا بعد استلام الركن وصعود الصفا والمروة حتى يرى صاعد البيت نعم الى اخره وذكر

حديث جابر قال ثم عاد الى الحجر فاستلمه وخرج الى الصفا وقال ابدأ وفي رواية نبدأ - [00:05:08](#)

واما ابدأوا فشاذا ابدأ او نبدأ بما بدأ الله به وقرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله. هذه لا تقرأ الا مرة واحدة اول ما تصعد على

الصفا ما تذهب الى الصفا - [00:05:34](#)

ثم قال فبقي على الصفا حتى نظر الى البيت كبر ثلاثا وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء شيء

قدير لا اله الا الله انجز وعده ونصر عبده - [00:05:52](#)

وهزم الاحزاب وحده هنا بهالرواية وغلب الاحزاب والمشهور هزم الاحزاب وحده ثم عاد هذا الكلام ثلاث مرات وفي رواية في

الصحيح يدعو بين ذلك. يدعو بين ذلك. فاذا كبرت ثلاثا ثم قلت لا اله الا الله وحده لا شريك له له - [00:06:08](#)

الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. لا اله الا الله ان زواده نصر عبده وهزم الاحزاب وحده تدعو تدعو بعض الناس يسوي هكذا

اذا صعد الصفا يفعل هذا غلط وانما تدعو ترفع يديك - [00:06:29](#)

وتدعو ثم تعيد التكبير والتهليل ثم تدعو ثم تعيد التكبير والتهليل يعني شي تسع ثلاث تكبيرات في المرة الاولى ثلاث تكبيرات بعد

الدعاء وثلاث تكبيرات ايضا نعم فيكون تسع تكبيرات فعلى ذلك ثلاث مرات. هل الدعاء ثلاث مرات - [00:06:45](#)

يعني قد يكون موتين وقد يكون ثلاث مرتين لانه قال ودعا بين ذلك الدعاء بينهما نعم بين التكبير والتهليل في الاول وفي الاخير

فيكون مرتين والله اعلم والامر محتمل نعم قال حتى ثم نزل حتى انصبت قدماه في الوادي سعى حتى اذا صعد مشى حتى اذا اتى

المروة فبقي عليها هكذا - [00:07:09](#)

والبيت قال كما قال على الصفا دون الاية قال كما قال على الصفا دون الاية ودون نبدأ بما بدأ الله به. قال وافعل رفع اليدين عند

الدعاء على الصفا لعل الشيخ حسن ينتبه رفع اليدين عند الدعاء للصفا - [00:07:39](#)

من السنة رفع اليدين عندما تدعو نعم كل شوط؟ كل شوط نعم فذكر حديث ابي هريرة وفيه الا اعلمكم بحديث من

حديثكم يا معشر الانصار فذكر فتح مكة هذا ليس في حج او عمرة - [00:07:56](#)

قال واقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل مكة فذكر الحديث بطوله وقال فاقبل عليه الصلاة والسلام الى الحجر فاستلمه

وطاف بالبيت وفي يده قوس اخذ بسية القوس فاتى في طوافه صنم في جنبه البيت يعبدونه فجعل يطعن بها في عيناه ويقول جاء

الحق وزهق الباطل - [00:08:20](#)

ثم اتى الصفا فعله حيث ينظر الى البيت. من السنة تصعد حتى تنظر للبيت. والان ترى البيت جاء في وقت ويعني في مانع ينظر الى

البيت فرفع يديه فجعل يذكر الله بما شاء ان يذكره ويدعو ويدعوه والانصار تحته - [00:08:44](#)

نعم قال فرفع يديه فجعل يحمد الله ويدعوه بما شاء من السنة انك تحمد الله في مفتتح الدعاء وتصلي على الرسول عليه الصلاة

والسلام ثم تدعو قال باب المشي بين الصفا والمروة خلا السعي في بطن الوادي. نعم. ثم ذكر حديث جابر - [00:09:03](#)

نعم ثم ذكر من طريق عمرو بن دينار قال سأنا ابن عمر فقال ان الرسول عليه الصلاة والسلام قدم فطاف بالبيت سبعا من وصلى خلف

المقام ركعتين وصلى بين الصفا والمروة سبعا وقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة - [00:09:25](#)

نعم والحديث صحيح نعم ثم ذكر حديث جابر تقدم وذكر حديث ابن عمر ايضا وهو صحيح كان الرسول عليه الصلاة والسلام يسعى

بيطن المسيل بين الصفا والمروة ثم ذكر ايضا كان الرسول عليه الصلاة والسلام اذا - [00:09:48](#)

استوت به واحدة عندما سجد الحليفة اهل الحديث تقدم انه صحيح قال باب ذكر البيان ان السعي بين الصفا والمروة واجب. لانه

مباح غير واجب نعم واجب يعني بمعنى ركن سعي بين الصفا والمروة وركن - [00:10:08](#)

نعم ثم ذكر حديث عبدالله بن نبيه عن جدته صفية بنت شايبة نعم عن جدتها بنت ابي تجراه قالت كان لنا حلقة في الجاهلية قالت

اطلعت منه قوة هكذا مضبوطة عندكم - [00:10:27](#)

نعم بين الصفا والمروة والله كانه بيظلم قوة ايه بالظبط يتأكد يراجع بعضهم بين الصفا والمروة فاشرفتا على النبي صلى الله عليه

وسلم واذا هو يسعى واذا هو يقول لاصحابه اسعوا - [00:10:58](#)

فان الله كتب عليكم السعي. فلقد رأيتهم من شدة السعي يذوب الازار حول بطنه حيث حتى رأيت بياض بطني وفخذه عليه الصلاة والسلام ثم مساكم موسى بن عبيد وموسى بن عبيد - [00:11:19](#)

نعم اخشى ان هذا فيه نظرة المهم الخبر ثابت. الخبر له طرق وهو صحيح. الخبر صحيح ثابت وهذا فيه طبعا يواجه موسى بن عبيد الان طيب موسى بن عبيدة لا يحتج به لكن هذا موسى بن عبيد - [00:11:46](#)

نعم والخبر صحيح ثابت وفيه ان السعي سنة بل هنا كتب عليكم السعي فاسعوا يعني كأنه يعني هذا امر لان نتقدم لنا طبعا كان بارك الله فيكم كان بطن مسين - [00:12:04](#)

فانت طبيعة الماء اذا كنت نازل راح تسعى ولا ما تسعى؟ تسعى راح تسعى فتقدم لنا البحث في هذه المسألة هل السعي طبيعة ولا سنة هذا الحديث يدل على انه ماذا؟ انه سنة - [00:12:28](#)

يعني لولا انه كتب عليكم السعي ولا قد واحد يتوقف يقول السعي السنة عفوا السعي طبيعة انا نازل من وحمازة طبيعة الان في بطن مسجد ولا ما في؟ ما في. لو قلنا طبيعة اذا هل تسعى الان؟ ما تسعى متى ما تحتاج الى السعي - [00:12:50](#)

لكن الحديث هذا يدل على انه لو حتى زال بطن المثل كما هو الان انك تسعى ايضا انك تسعى ايه لكن لكن الحديث هذا يفيد هذا حديث صحيح قد راجعناه وهو حديث صحيح وامليت - [00:13:15](#)

كتابة عليه عند احد الاخوان هذا طبيعي هذا قد يكون طبيعي. نعم اكيد انت وادي نازل وبتصعد لابد ماذا؟ اذا بغيتها تصعد لا بد ولا لو كنت من تشاد بتنزل يا استاذ اسلام - [00:13:38](#)

اذا ما كنت بتشد بتنزل. نعم فلا بد ان تشد. لكن هذا ان الله كتب عليكم السعي فاسعوا نعم قال بعض ذكر الدليل ان الله عز وجل انما اعلم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه لا جناح عليهم في الطواف بين الصفا والمروة. لان لان - [00:14:00](#)

تخرجوا من الطواف بينهما ان كان الطواف بينهما في الجاهلية يتماشاه بعض اهل الشكر لو سمي العرب يهلون لاوثانهم فبين الله عز وجل لهم ان ليس عليهم جناح وانهم يهلون لله ليس لاوثانهم - [00:14:22](#)

نعم وهذا لا يعني انه ليس بفرض بل هو فرض طبعا في خبر حبيبة بنت ابي تقراه تجراه كتب كتب عليكم السعي فاسعوا. عليكم السلام. كتب يعني هذا لعل ابو ناصر ينتبه يعني قد يفيد اه - [00:14:40](#)

الوجوب لكن ما اعرف احد يقول بالوجوب والله اعلم المهم يتأكد السعي نعم اي نعم ثم ذكر حديث عائشة ان الصفا والمروة من شعائر الله طبعا بعض الاخوان بما انا ذكرني ابو اسماعيل - [00:15:01](#)

نعم ابو سليمان الاستاذ اسماعيل يعني اذا قلنا ان المرأة ليست مثل الرجل فهذا يؤكد انه ليس طبيعة هو يكون ماذا سنة اذا كان الشرع فرق بين الرجل والمرأة لو كان طبيعتان صاروا ماذا؟ صحيح. كانوا صاروا جميعا سوا - [00:15:24](#)

نعم ثم ذكر حديث الزهي عن عروة عن عائشة فقالت له بنس ما قلت يا ابن اختي عندما قال ان ليس عليه بأس اذا ترك الطواف انما كان من اهل لمنات الطاغية - [00:15:45](#)

المشغل يطوفون بين الصفا والمروة فلما كان الاسلام تخرجوا فنزلت ان الصفا والمروة من شعائر الله نعم فطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان سنة يعني سنة واجبة قال فمن تطوع خيرا فتطوع رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف. قال الزهري فحدثت به ابا بكر بن عبد الرحمن فقال ان هذا لعلم - [00:16:00](#)

ولقد سمعت رجالا من اهل العلم يقولون سأل الناس الذين كانوا يطوفون بين الصفا والمروة النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انا امرنا ان نطوف بالبيت ولم نؤمر ان نطوف بين الصفا والمروة فانزل الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله - [00:16:30](#)

فاراها نزلت في هؤلاء وفي هؤلاء لا عمال الخبر ثابت في الصحيح في البخاري ومسلم ثم ساقهم طريق اخر كان الانصار قبل ان يسلموا هم وغسان يهلون لمناة فتخرجوا ان يطوفوا بين الصفا والمروة - [00:16:52](#)

فانزل الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله نعم ثم ذكر حديث انس وهو ايضا حديث صحيح رواه البخاري ومسلم. قال باب

ذكر الدليل على ان عائشة لم ترد بقولها هي سنة ان الطواف - [00:17:18](#)

وهما سنة يتم الحج بتوكه. لا وانما سنة واجبة فذكر حديث عائشة وهو حديث صحيح قال عمر ما ارى علي جناحا الا اتطوف فردت عليه عائشة كما تقدم والخبر صحيح - [00:17:48](#)

نعم ثم فرق بين السعي في بطن الوادي وبين السعي الى الصلاة كلاهما سعي لكن في بطن الوادي هو له وفي الذهاب الى الصلاة تأتوا الصلاة عليكم ماذا؟ السكنينة والوقار ثم روى عن طريق كثير عن كثير بالجمهان السلمي قالوا عيسى ابن عمر يمشي يمشي عفوا في المسعى - [00:18:08](#)

قال فقلت له تمشي في المسعى بين الصفا والمروة؟ قال لان سعيت لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعى ولئن مشيت لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وهذا يدل على ان ليس بماذا كتب عليكم - [00:18:44](#)

والسعي ليس بماذا؟ ليس بواجب. الحمد لله نعم يدل على انه ليس بواجب والاسناد الثاني من طريق سفيان هو الثوري عن عطاء بن السائب. وقد سمع منه قبل الاختلاط ثم - [00:19:05](#)

مم حد رواهم طريق الضحاك عن سفيان عن وكيل الجزاء عن سعيد بن جبير عن ابن عمر نحوه نعم ثم قال وروى سعيد بن بشير. سعيد بن بشير لا يحتج به - [00:19:24](#)

عليكم السلام فحديث ابن عباس سعى عاما عليه الصلاة والسلام ومشى عاما غير صحيح قال باب ذكر اسقاطي وهذا يسجله ابو عبد الرحمن مهم جدا على ان السعي ليس الدلالة رأيت يمشي - [00:19:39](#)

ما وسعوا ما وما شا قال قد يفهمون السائبين صفة مرة مقصود شدة المشي السعي هو الشرع الشرعي السعي السرعة سعي السرعة ايه نعم السعي الشرعي نعم قال باب ذكر اسقاط الحوج عن الساعي بين الصفا والمروة قبل الطواف بالبيت جهلا بان الطواف بالبيت قبل السعي - [00:20:15](#)

وهذا لعل الشيخ حسن ينتبه هذا من طريق جميل عن ابي اسحاق هو الشيباني عن زياد بن علقمة وهذا تفاوت به جرير قال سعيت قبل ان اطوف قال افعل ولا حرج - [00:20:45](#)

فهذا تفرد به وهو شعبة وسفيان او فلان وفلان ولم يذكروا سعيت قبل ان اطوف الجمهور يمنعون من السعي قبل الطواف. ومن سعى قبل الطواف عندهم والله اعلم لا يعتد بسعيه. لابد ان يعيد - [00:21:06](#)

ومن رأى ذلك يستدل بهذا الحديث وهذا الحديث شاذ هذا اللفظ هذه الحديث صحيح دونها اللفظة سعيت قبل ان اطوف هذه شاذة لان الحديث هو شعبة وغير شعبة لم يذكروا سعيت قبل ان اطوف - [00:21:25](#)

لكن قد قد يقول قائل قد يدخل انه في ما ثبت في الصحيح قال فما سئل عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج لكن الاحوط ان الانسان لا يسعى الا بعد طواف لا يقدم السعي على الطواف وهذا مذهب جمهور اهل العلم - [00:21:44](#)

وذهب بعض اهل العلم الى جواز ذلك ومنهم ابن خزيمة قال باب الدعاء على اهل الملل والاثوان على الصفا والمروة بان يهزموا ويزلزلوا ثم ذكر حديث عبد الله بن ابي اوفى قال ائتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت - [00:22:06](#)

ثم خرج يطوف بين الصفا والمروة فجعلنا نسترحمهم من اهل مكة ان يرميه احد منهم او يصيبه بشيء. فسمعتهم يدعوا على الاحزاب يقول اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم - [00:22:34](#)

والحديث في البخاري ومسلم قال باب الرخصة للمعذور في ركوبي في الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة ابن خزيمة قال هذي رخصة للمعذور يعني عند غير المعذور هل يجوز له ركوب - [00:22:54](#)

لا يجوز عنده والله يعني نعم يعني بعض اهل العلم لا يجوزون هذا الا للعذر ويعني لا شك ان يعني الاحوط ان الانسان لا يفعل هذا الا لعذر العربية هو العربية ركوب يعني اذا كان الانسان قادر ان يسعى ويطوف بدون عربية خليه يسعى على قدميه -

[00:23:13](#)

اما اذا كان محتاج فلا بأس فذكر حديث ام سلمة انها قدمت وهي مريضة فقال عليه الصلاة والسلام فطوفي او طوفي من وراء الناس

وانت راكبة والحديث رواه البخاري ومسلم - [00:23:42](#)

قال باب ذكر بعض العلل التي لها سعى النبي صلى الله عليه وسلم بين الصفا والمروة قال انما سعى عليه الصلاة والسلام بالبيت وبين الصفا والمروة ليرى ليريا المشرك نعم ليرى المشركون - [00:24:07](#)

يرى المشركون قوته فبقيت هذه السنة الى اخر الابد كما تقدم بذكر حديث ابن عباس وهو حديث صحيح رواه البخاري ومسلم قال انما سعى عليه الصلاة والسلام واصحابه بالبيت بين الصفا والمروة ليرى المشركون قوته - [00:24:28](#)

والله هذا يعني قد يؤيد ذلك ما تقدم قال باب استحباء والله اعلم. قال باب استحباب ركوب من بالناس اليه الحاجة والمسألة عن امر دينهم وبين الصفا والمروة اذا كثر الزحام على العالم - [00:24:52](#)

فيقول ان العالم اذا كان الناس يسألونه وكذا فلا بأس ان يركب والدليل ان الرسول عليه الصلاة والسلام قد فعل هذا عبدالرحمن بن معمر ليسأله وان الناس غشوه قال طاف عليه الصلاة والسلام في حجة وداع بالبيت على واحدة وبالصفا والمروة ليراه الناس فان

الناس غشوه - [00:25:25](#)

قال باب رخصة في الركوب بين الصفا والمروة اذا اوزي الطائف بينهما بالازدحام عليه والدليل على ان الركوب بينهما اباحة لا انه سنة واجبة ولانه سنة سنة فضيلة بل هي سنة اباحة - [00:25:53](#)

فعل هذا كله يكتب ابو عبد الرحمن اذا السنن ثلاثة واجبة والسنة المعروفة يعني المستحبة التي يثاب فاعلها ولا يعاقب تاركها وسنة اباحة يعني هذا فعل عليه الصلاة والسلام عنده مواكب يعني هذا شبيه مباح - [00:26:26](#)

لأنه يعني احتاج الى ان يركب احنا والله الزحمة اذا كان يعني يعني انت اذا كان زحمة بحيث ان الانسان يشك عليه يعني مو بشخص قادر لا شخص كبير ولا يستطيع يصعب عليه في الازدحام فلا بأس ان يركب - [00:26:49](#)

بقدر ما يستطيع وطلع بالعربية ما في زحمة الان الطيب ما يخاف يقبل العربية فوق السطح ايه ايه نعم يركب ايه سنة اباحة يقول سنة اباحة. نعم. يركب بالعربية لا بأس - [00:27:11](#)

نعم قال قلت لابن عباس ارأيت الركوب بين الصفا والمروة؟ وهذا نعم كله يعني يدل على ان السعي ليس بواجب قال قومك يزعمون انها سنة طب انا ابو محمد ابن حزم - [00:27:31](#)

قال عندما ركب عليه الصلاة والسلام الدابة خب ووضع عندما جاء يعني للمسيد وهذا لا يعرف يعني قاله الا ابن حزم رحمه الله قال يزعمون انها سنة قال صدقوا وكذبوا. جاء النبي صلى الله عليه وسلم الى مكة فجعل يطوف بين الصفا والمروة فخرج اهل مكة حتى

حتى خرج النساء - [00:27:51](#)

وكان لا يضرب احد عنده ولا يدعونه فدعا بواحلته فركب ولو يترك لكان المشي احب اليه نعم اي نعم قال ابن ابو بكر ابن خزيمة وانما هي باحة لا حتما ولا فضيلة. قال باب استلام الحجر بالمحجن للطائف الراكب - [00:28:16](#)

قال فذكر حديث ابن عباس وهو ثابت في الصحيح طاف عليه الصلاة والسلام في حج الوداع وجاء في رواية يقبل المحجب ثم ايضا لك حديث ابن عمران الرسول عليه الصلاة والسلام طاف على راحلته القصوى يوم الفتح ليستلم الركن - [00:28:47](#)

او قنا بمحجنه نعم ثم وهو ايضا حديث الطفيل قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت على ناقته او على راحلته وهو ليستلم بمحجنه ويقبل طرف المحجن وتقدم انها حفص بن عمر العدني لا يحتج به لكن ثبت في الصحيح تقبيل المحجن -

[00:29:06](#)

تقدم انه حفص بن عمر لا يحتج به لكن الذي بعده صحيح قال حدثنا احمد بن سعيد الدارمي قال حدثنا ابو عاصم قال عن ابن خربوز معروف قال حدثني بالطفيل هذا اسناد صحيح اخرجه مسلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف على واحدتين -

[00:29:42](#)

بالبيت ويستلم لو كان بمحجنه قال واره يقبل طرف المحجن ثم خرج الى الصفا فطاف على راحلته هذا اذا كان المحجل لاسم الحجر واما اذا ما لامسه فلا يقبل قال باب احلال المعتمر عند الفراغ من السعي بين الصفا والمروة. نعم - [00:30:12](#)

المعتم يحل اذا طاب بين الصفا والمروة وقصر او حلق خلاص. فذكر حديث عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هلنا بالعمرة فطاف الذين هلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا - [00:30:40](#)

ثم طواف طافوا طوافا اخر لحجهم تكلمة الحديث والحديث في الصحيح ثم ذكر حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر اصحابه ان يجعلوها عمرة ثم يطوفوا ثم يقصروا او يهلكوا الا من كان معه - [00:30:57](#)

هدي وهذا يفيد ان التقصير او الحلق انه واجب وشعيرة من شعائر الحج. نعم قال باب اباحة وطأ المتمتع النساء ما بين الاحلال من العمر والى الاحرام بالحج لانه اذا تحل الانسان خلاص - [00:31:14](#)

فذكر حديث جابر وهو في الصحيح قال حلوا واصيبوا النساء. نعم قال عطاء قال جابر ولم يعزم عليهم ان يصيبوا النساء ولكنه حله لهم نعم يعني ليس بواجب وانما هذا الامر يعني للاباحة يعود الى ما كان عليه - [00:31:36](#)

قال باب ذبح المعتمر ونحوه وهديه حيث شاء من مكة نعم ثم ذكر حديث جابر اسامة بن زيد عن عطاء عن ابن عباس وكل فجاج مكة طيبق ومن نعم واسناده لا بأس به - [00:32:05](#)

فالنحو يكون يعني في مكة من كل حجاج مكة ومنى طريق ومن حر والرسول عليه الصلاة والسلام نحر في منى نعم وايضا طبعاً يعني مزدلفة من الحرم وهنا خلاف في النحو خارج الحرم - [00:32:27](#)

كعرفة خارج الحرم قال باب المهلة بالعمرة تقدم مكة وهي حائض ماذا تفعل؟ فذكر حديث عائشة وانها قدمت مكة وهي حائض فقالت لم اطب البيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انقضي رأسك وامتشطي - [00:32:51](#)

هذا يدل على انه لا بأس للمحرم ان يمشط وهل هنا الحائشة بقيت محرمة وامتشطي واهلي بالحج اصبحت كانت متمتعة ثم اضطرت الى ماذا الى القران كانت متمتعة فحازت قبل ان تطوف وتسعى انتظرت - [00:33:12](#)

ما طهرت جاء عرفة فادخلت الحج على ماذا على العموم فصارت قارئة فهكذا لو الانسان جاء مثلا من الخارج وهو متمتع وجاء له ما يمنعه صارت عرقله له جاء يوم عرفة - [00:33:35](#)

وخشي انه لو ذهب وطاف وسعى ثم قصر ثم ذهب الى عرفة انها تفوت ماذا يفوت الوقوف فهنا يدخل الحج على الأمور فيصبح قابل وهذا ما حصل لعقب ابن المذحرج كما سوف يأتي - [00:33:58](#)

نعم موسى بن عبيد ايه موسى بن عبيدة صفحة اربع مئة واربعة؟ ايه ذكره البخاري في التاريخ الكبير وابن ابي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وذكره ابن حبان في الثقات وقال الحسيني في الاكمال - [00:34:16](#)

مجهول وهو عنه واصل مولى بن عبيدة والقاسم بن مهران نعم فهو مجهول اذا هذا وقوة ضبطت بالضم بالفتح والفتح. نعم. احسنت طيب ايه ويقول النووي بالفتح اشهر كيف - [00:34:40](#)

لا صحيح لكن هذا حطوك احطوك ولا حديث ان الله كتب عليكم السعي صحيح تقدم هذا احد طرق هدى من الطرق نعم قال ابو بكر بن خزيمة قد كنت زمانا يتخالج في نفس من هذه اللفظة التي في خبر عائشة انقضي رأسك وامتشطي وكنت افرغ - [00:35:35](#)

افرقوا ان يكون في امر النبي صلى الله عليه وسلم اياها بذلك دلالة على صحة مذهب من خالفنا في هذه المسألة وزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم امر عائشة برفض العمرة لا. هو عليه الصلاة والسلام ما امرها بلفظ العمرة وانما تدخل على العمرة ماذا - [00:35:57](#)

الحق ثم وجدت الدليل على صحة مذهبنا وذلك ان عائشة كانت ترى ان المعتمد دخل الحرم حله له جميع ما يحل الحاج اذا غمد منها العقبة لا حتى يطوف ويسعى - [00:36:16](#)

وكان يحل لعائشة بعد دخولها الحرم ناقض رأسها والانتشاط نعم وهذا طبعاً يعني الامتشاط غير لا بأس به لو حتى سقط شعره لانه لم يتعمد الممشط اسقاط الشعر ثم قال باب مقام القارن والمفرد بالحج على الاحرام الى يوم النحر. القارن والمفرد يتحلل ولا يبقى - [00:36:33](#)

يبقى الاحرام فتذكر حديث عائشة وهو ثابت في الصحيحين قالت قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحج على على انواع ثلاثة فمن منعهم بحج وعمرة معا ومنا من اهل بحجة مفردا - [00:37:07](#)

ومنا من هلا بعمرة مفردة مفردة عفوا فمن كان هل بعمرة وحج فلا يحل من شئ مما حرم عليه حتى يقضي مناسك الحج. ومن اهل بعمرة ودت فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة فقد قضى عمرته - [00:37:28](#)

هذا يتحلل حتى يستقبل حجا قال باب فضل الحج ماشيا ان صح الخبر عيسى بن سواده هذا متروك فالخبر باطل له بكل خطوة سبع مئة حسنة هذا حديث باطل ثم حج ادم هذا ايضا حديث باطل - [00:37:47](#)

قال حدثنا ابو حازم وهو نبتة مولى بن عباس عن ابن عباس ان ادم اتى البيت الف اتية هذا ايضا باطل وقاسم بن عبد الرحمن قال بن معين ضعيف جدا - [00:38:10](#)

قال باب خطبة الامام يوم سابع من ذي الحجة ليعلم الناس مناسكهم نعم ثم ذكر باسناد جيد كيف نعمه من المجمع الكندي قال كان عليه الصلاة والسلام اذا كان قبل التروية بيوم خطب الناس واخبرهم بمناسكهم - [00:38:26](#)

طبعاً تكلم اهل العلم على عدد آ خطبه عليه الصلاة والسلام في الحج فخطب عليه الصلاة والسلام يوم النحر وخطب قبله وخطب ايضا يعني قد يكون خطب بعده ايضا قال باب هلال المتمتع بالحج يوم التروية من مكة. وذكر حديث جابر وهو صحيح. قال فاذا اردتم ان ان تنطلقوا الى - [00:38:49](#)

منى فاهلوا قال فاهلنا من البطحاء ثم صلوا الظهر من ثم ذكر حديث ابي سعيد قال حتى طفنا بالبيت قال اجعلوها عمرة الا من كان معه هدي اللي معه هدي يجب عليه ان يكبن - [00:39:23](#)

قال فلما كان يوم التقوية صرخنا بالحج وانطلقنا الى منى قال باب وقت الخروج يوم التروية من مكة الى منى قال سألت انس بن مالك يقول عبد العزيز بن غفير اخبرني بشيء عقلته عن رسول الله عليه الصلاة والسلام اين صلى الظهر يوم التروية؟ قال بمنى - [00:39:47](#)

قال فاين فاين صلى العصر يوم النفل؟ قال بالابطح ثم قال افعل كما فعل امرأؤك ثم قال ساق بغواية اخرى اين صلى عليه الصلاة والسلام في هذا اليوم الظهر قال - [00:40:09](#)

صلي حيث يصلي امرأؤك ليس صلي صلي صلي حيث يصلي امرأؤك هذا يصوبها ابو عبد الرحمن. صلي حيث صلي وباباؤك ايه صلي والصواب صلي الخبر صحيح الخبر انس في في الصحيح - [00:40:26](#)

قبر انس في الصحيح قال باب ذكر عدد الصلوات التي يصلي الامام والناس بمنى قبل الغدو الى عرفة خمس صلوات الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح هذا حديث عبد الله بن الزبير وهو حديث صحيح - [00:41:00](#)

ايه ذكره البخاري في التاريخ الكبير ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا وذكره الخضر البغدادي في تاريخه ونقل عن ابن معين قال ليس حديثه بشيء اذا عفوا هذا ترى انتبهوا بارك الله فيكم لعل الشيخ حسن ينتبه - [00:41:21](#)

حديث الفين وسبع مئة وثلاثة وتسعين عندي عمرو ابن مجمع عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر خطبهم قبل يوم التروية هذا لا يصح عمرو ابن مجمع قال ابن معين ليس حديثه بشيء - [00:41:49](#)

ليس حديثه بشيء وتقدم بعد اكثر من مرة في عند ابن خزيمة مم اذا حتى في الاسانيد ترى اللي تقدمت فيها عمرو ابن مجمع مم نعم فتقدم في رواية ظاهرة. مم - [00:42:07](#)

عموما مجمع الكندي وقد يكون شخص اخر الله اعلم في تاريخ ابن معين رواية الدولي قال وشيخ كان جارا لخلف بن سال في المحرم يقال له عمرو بن مجمع او جميع ايضا لم يكن به بأس - [00:42:35](#)

هل هو او غيره؟ عن ما ذكر ابوه شيء شيخ يقال له عمرو بن جميل كان بغدادية وقع الى حلوان ليس بثقة ولا مأمون هذا ذكره ثم بعده وشيخ كان جارا لخلف بن سالم - [00:42:55](#)

قال له عمرو ابن مجمع او جميع هكذا ضبطت بالفتح لم يكن به بأس. طيب وعمه بالمجمع الاول يقول ها؟ فتروا في تاريخ بغداد

ونقل بغداد عن ابن معين انه قال ليس حديث بشيء. طيب شسمه من شيوخ او تلامذة - [00:43:17](#)

في بغداد بغداد طيب قال عمرو بن مجنون بن سليمان بن مدرس يكون الكندي من اهل الكوفة سكن بغداد. حدث عن هشام بن عروة واسماعيل بن ابي طالب ويونس الخباب و ابراهيم الهجري - [00:43:38](#)

روى عنه زكريا بن عدي واحمد بن حنبل ومحمد بن هشام المروزي وابو سعيد الاشج محمد ابن الربيع وغيرهم بساطة حديث باسناده فيه هو هذا هذا ترجمة لمعنى. مم الكندي - [00:43:49](#)

كزا اي هذا اللي معنا. مم حديث سبعم ابن خزيمة بصر ثقة جليل موسى بن عقبة ثقة جليل لكن عمو ابن مجمع اذا في سبعة احاديث سبعة احاديث تقدمت ولا في شيء بيأتي - [00:44:11](#)

فيها تقدم وفيها طيب وايضا قال سمعت ابي هذا ابن ابي حاتم يقول آ وقال عنه ضعيف الحديث امر بمجمع بنود الركوف الكندي هذا في الجوف والتعديل؟ نعم في الجرح والتعديل. ايش قال ترجمته - [00:44:35](#)

امر بالمجمع بن مدن الكوفي الكندي السكوني روى عن اسماعيل بن ابي خالد يونس الخباب روى عنه ابو بكرى وابو سعيد الاشجى وبين قوسين عمر الاودي سمعت ابي يقول ذلك وسألت ابي عنه فقال اضعيف الحديث - [00:44:54](#)

من هذا الذي معناه شيخ الاسلام اخرج الترجمة اربعة احاديث ستأتي يجي احد معين ضعيف؟ طيب قال ابن حبان وجدت في كتاب ابي بخط يده ايا حبيبي معي ما ذكرناه سابقا - [00:45:08](#)

وقال الدوري عنه لم يكن به بأس يعني جعلهما واحد. قال ابو حاتم الرازي ضعيف الحديث قرأنا قبل قليل وقال الدار قطني ضعيف وذكره ابن شاهين في الضعفاء وقال ابن حبان كان يخطئ اذا ترى في القرآن كان يخطئ - [00:45:26](#)

قال ابن ابي عامر ما يرويه لا يتابع عليه صحح له ابن خزيمة حديثا في متابعتة. جزاك الله خير اذا ما كان في عون المجمع مما تقدم في اسناده نضعوا - [00:45:44](#)

فهذا الخبر في اسناده نظر لا يصح نعم نعود الى ما كنا نحن بصدده نعم ثم ذكر حديث ابن الزبير وهو صحيح كما تقدم ثم ذكر الحكم عن مكسب عن ابن عباس تقدم ان الحكم في سماء من مقسم سمع منه بعض الاحاديث دون كلها - [00:46:04](#)

لكن في هذا الخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى خمس صلوات بمنى هذا ثابت في ماذا؟ في غيره قال باب وقت الغدو من منى الى عرفة ما سمع الحكم المقسم الا خمسة احاديث - [00:46:31](#)

ثم ذكر عن عبد الله بن الزبير وهو اسناد صحيح اليه من سنة الحج ان يصلي الامام الظهر والعصر والمغرب والعشاء الاخر والصبح بمنى ثم يغدو الى عرفة هذا كله ترى ليلة المبيت بمنى ليلة - [00:46:59](#)

التاسع سنة وليس بواجب وهذا اجماع هذا اجماع. ذهب بعض اهل العلم من المعاصرين الى وجوب ذلك. وهذا خطأ نقل ابن قدامة الاجماع والدليل على انه سنة ليس بواجب حديث عقبة ابن المظاوييس من شهد صلاتنا هذه ووقف بعرفة وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلا او نهارا - [00:47:20](#)

هل ذكروا الوقوف بمنى المبيت بمنى ليلة التاسع؟ ما ذكر عليه الصلاة والسلام يقول من سنة الحج وحديث ابن الزبير هذا حديث صحيح قال فاذا رمى الجم الكبرى حل له كل شيء حرم عليه الا النساء والطيب حتى يزور البيت - [00:47:46](#)

نعم طبعا هذا موقوف على عبد الله بن الزبير وهناك قول قوي ان اذا رمى الانسان الجمره يكون حل له كل شيء الا ماذا الا النساء والقول الاخر انه لابد ان يفعل شيئا اخر مع الرمي حتى - [00:48:15](#)

يتحلل التحلل الاول نعم قال باب ذكر البيان ان السنة الغدو من منى الى عرفات بعد طلوع الشمس لا قبله. فذكر حديث جابر وهو في الصحيح قال ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس وامر بقبة بقبة لهم من شعر فضربت بنمرة - [00:48:36](#)

فسار عليه الصلاة والسلام حتى اتى عرفة قال باب ذكر البيان ان محمدا النبي صلى الله عليه وسلم انما اتبع خليل الله ثم روى من طريق اسماعيل ابن عدي عن أيوب عن ابن ابي مليكة أن رجل من قريش قال لعبدالله بن عم مضعف من الأهل والحمولة إنما حمولة - [00:49:00](#)

هذه الحمر الدبابة فافيضوا من جمع بليت كوكانا اما ابراهيم فانه بات بمنى حتى اصبح وطلع حاجب الشمس سار الى عرفة حتى نزل منزل منزله منها وقال مؤمل منزله من عرفة - [00:49:21](#)

ثم راح فوقف موقفه منها وقالوا حتى غابت الشمس وفاض فاتى جمعا قال ثم بات حتى اذا كانت صلاة الصبح المعجلة وقف حتى اذا كانت صلاة الصبح المسفرة افاض فتلك ملة ابيكم ابراهيم هذا صحيح - [00:49:39](#)

الى ابن ابي مليكة فان كان سمعه من عبدالله بن عمرو بن العاص فهو صحيح اليه لان ابن ابي ملائكة قد يغسل نعم قال باب ذكر العلة التي سميت لها عرفة عرفة. ثم ذكر الحديث المتقدم - [00:50:01](#)

وايضا بالنعنة بس هذا الطريق هنا من طريق ابن ابي ليلى وهو لا يحتج به ثم قال باب ذكر التخيير بين التلبية والتكبير في الغدو من منى الى عرفة نعم فذكر حديث عبد الله بن ابي سلمة - [00:50:19](#)

والصواب عبد الله بن ابي سلمة الماجشون عن ابن عمر ليس عن عبد الله ابن عبد الله سأل عن ابن عمر غدونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى الى عرفات - [00:50:47](#)

منا الملبى ومنا المكبر والسنة ما هو؟ التلبية ولا التكبير التلبية لم يزل يلبي عليه الصلاة والسلام حتى لو مات العقبة. قال ابو بكر لا اعلم واحدة ممن روى هذا الخبر عن يحيى بن سعيد تابع ابن نمير في ادخاله - [00:51:00](#)

عبد الله بن عبد الله فابن عمر في هذا الاسناد قال باب التكبير والتهيل من التلبية في الغدو من منى الى عرفة فذكر حديث قصة ابن مسعود نعم كان يلبي - [00:51:17](#)

انتبه يا انتبهوا يا اعرابي فقالوا يا اعرابي ان هذا ليس بيوم تلبية انما هو يوم تكبير فقال جهل الناس ام نسوا؟ والذي بعث محمدا بالحق لقد خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى الى عرفة فما ترك التلبية حتى - [00:51:40](#)

الجمرة الا ان يخلطها بتهيل او تكبير وهذا اسناد لا بأس به قال باب ذكر خطبة الامام بعرفة ووقت الخطبة في ذلك اليوم قال في خبر ابن الزبير حتى اذا زادت الشمس خطب الناس ثم صلى الظهر والعصر جميعا. نعم - [00:51:57](#)

قال باب صفة الخطبة فذكر من طريق موسى بن زياد بن حذيم السعدي وموسى ليس بالمشهور وابوه ايضا ليس بالمشهور يقول في خطبته اعلموا ان دمائكم واموالكم واعراضكم حرام عليكم كحومة يومكم هذا وكحرمة شهركم هذا وكحرمة بلدكم هذا - [00:52:20](#)

هذا وبين كان الاسناد لم يصح لكن المتن صح ولا ما صح؟ صح المتن قال باب ذكر البيان ان النبي صلى الله عليه وسلم انما خطب بعرفة واكبا لا ناسلة بالارض - [00:52:43](#)

فذكر حديث ابن الزبير قال خطب الناس بعرفة ثم نزل فجمع بين الظهر والعصر. نعم قال فركب ثم ذكر حديث جابر فركب فركب حتى اتى بطن الوادي فهطب الناس نعم - [00:52:58](#)

فقال ان دمائكم واموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الاوان كل شئ من اهل الجاهلية موضوع تحت قدمي ودماء الجاهلية موضوعة واول دم اضعه دم ابن ربيعة ابن الحارث كان مستوضعا في بني سعد فقتلته - [00:53:16](#)

هذيل وربى الجاهلية موضوع واول ربا اضعه ربا بن العباس ابن عبد المطلب فانه موضوع. اتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله وان لكم عليهن الا ان لا يوطئن فرشكم - [00:53:36](#)

فروشكم احدا تكرهونه فان فعلنا واضربوا هنا ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف واني قد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده ان اعتصمتم به كتاب الله وانتم مسئولون عني فما انتم قائلون؟ قالوا نشهد انه انك قد بلغت رسالات ربك - [00:53:55](#)

ونصحت لامتك وقضيت الذي عليك فقال باصبغه السباب يرفعه الى السماء وينكسها الى الناس اللهم اشهد اللهم كان نعم وهو حديث صحيح وخطبة عظيمة قال باب قصي الخطبة يوم عرفة - [00:54:23](#)

والاصل في الخطب الاصل كلها تقسم يوم الجمعة ان قصر خطبة الرجل وطول صلواته منة من فقه قال باب الجمع بين نعم ذكر حديث ابن عمر وهو حديث صحيح في البخاري - [00:54:41](#)

قال فاكسروا الخطبة وعجل الصلاة قال لعبدالله صدق هذا يصدق سالم قال باب الجمع بين الظهر والعصر بالعرفة والاذان والاقامة

لهما. فذكر حديث جابر وهو حديث صحيح الجمع بين الصلاتين اذان واحد باقامتين - [00:55:00](#)

قال باب ترك التنفل بين الظهر والعصر ايضا ذكر حديث جابر فصلى عليه الصلاة والسلام والسلام ركعتين الظهر وركعتي العصر ولم يصلي قبلهما ولا بعدهما شيئا قال باب التهديد بصلاة يوم عرفة وترك تأخير الصلاة بها. يعني من - [00:55:17](#)

حين تزول الشمس قال ثم روى قال كان عمر يصلي باهالي مكة ركعتين ثم يسلم ثم يقومون فيتمون صلاتهم وان سالما قال للحجاج هذا يتمون صلاتهم ليس بعرفة في مكة وان سالما قال للحجاج عام نزل بابن الزبير - [00:55:37](#)

الحجاج فكلم عبد الله بن عمران يرويه كيف يصنع في الموقف قال سالم فقلت للحجاج ان كنت تريد السنة فحجوا بالصلاة. يوم عرفة لا تؤخرها قال عبد الله صدق فجمع بين الظهر والعصر - [00:56:01](#)

قال باب تعديل الوقوف بعرفة وذكر ايضا حديث ابن عمر المتقدم قال باب الوقوف بعرفة واقصى الحاجة ان يقفوا حيث شاءوا منه وجميع عرفة موقف نعم كلها موقف نعم هو حديث صحيح كما تقدم في مسلم - [00:56:17](#)

قال باب الزجر على الوقوف بعرفة يجب رفعا وادي عرنة فذكر حديث ابن معبد عن ابن عباس يرفع عن بطن حونة وارفعوا عن بطن محسر. نعم والحديث صحيح نعم جلس نداء الاسناد الاسنادان كلاهما صحيح - [00:56:47](#)

قال باب ذكر البيان ان الوقوف بعرفة من سنة ابراهيم الخليل ثم ذكر حديث ابن مريم الانصاري وهو صحيح قال ونحن وقوف اتانا بن مريم ونحن وقوف بعرفة خلف الموقف - [00:57:16](#)

موضع خلف الموقف اللي وقفه رسول الله عليه الصلاة والسلام موظ يبعده عمر من الموقف فقال اني رسول رسول الله اليكم يقول لكم كونوا على مشاعركم هذه فانكم على ارث من ارث ابراهيم - [00:57:36](#)

نعم هذا يفيدنا اول من حج ابراهيم غير ان ابو عمار قال كنا وقوفا مكانا بعيدا خلف الموقف اتانا بمريم وحديث بن مريم حديث صحيح قال باب ذكر وقت الوقوف بعرفة والدليل على ان المفيد من عرفة قبل زوال الشمس انه حج صحيح مدرك للحج - [00:57:58](#)

والدليل حديث عوة ابن مzuوس لان هذه مسألة فيها خلاف بين اهل العلم بعض اهل العلم يشترط لابد انك تقف بعرفة الى ماذا الى مغيب الشمس والصواب ان الوقوف بعرفة الى مغيب الشمس سنة - [00:58:23](#)

اي وليس بواجب والدليل من صلى معنا هذه الصلاة ووقف معنا حتى ووقف معنا هذا الموقف فافاض قبل ذلك من عرفة ليلا او ماذا؟ او نهارا. فقد تم حجه وقضى تفثه - [00:58:43](#)

وقضى نفسه نعم فهذا يفيد ان لو خرج الانسان قبل من عوفة قبل مغيب الشمس فلا بأس وحديث عقبة حديث صحيح ابن ابي خالد عن الشعبي عن عوة ابن مzuوس - [00:59:00](#)

قال باب ذكر البيان ان هذه الصلاة التي قال النبي صلى الله عليه وسلم من صلى معنا هذه الصلاة كان صلاة الصبح لا غيرها ثم ذكر قال فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالمزدلفة فخرج الى الصلاة حين برق الفجر - [00:59:22](#)

فقلت يا رسول الله اني اتيتك من جبلي طي اجا وسلمى وقد اكلت راحلتي واتعبت نفسي فما تركت من حبل صواب حبل ثوابها عندكم جبل جبل نعم حبل الكثير من الرمل - [00:59:40](#)

الا وقعت عليه ووقفت عليه وقال من شهد الصلاة معنا لعل الحارث ينتبه ثم وقف معنا حتى نفيض وقد وقف قبل ذلك بعرفات ليلا او نهارا فقد تم نفسه فقد قضى نفسه وتم حجه - [01:00:03](#)

بما ان الشيخ حسن يذكر الحنابلة عند الحنابلة ان من خرج قبل مغيب الشمس الى مزدلفة عليه دم حجه صحيح ولكن عليه دم والصواب ما عليه شيء حتى لو زعل الشيخ حسن - [01:00:22](#)

لان هذا حديث صحيح تم حجه خلاص ووقفت نعم الوقوف كيف لا لا لا يعني انت اذا خرجت من عرفة الى مزدلفة قبل مغيب الشمس ويجب عليك ان تشهد صلاة الفجر الا الضعفاء - [01:00:38](#)

يجب عليك تشعر صلاة الفجر الا الضعفاء مرخص له الا وقف بعرفة وقف بعرفة وجاء للرسول عليه الصلاة والسلام عند ماذا؟ عند

صلاة الفجر لو عند شخص وقف بعرفة ثم - [01:01:11](#)

يعني ادرك الفجر بمزدلفة قبل ان تطلع الشمس ادرك مزدلفة ولا ما ادرك؟ ادرك فاذا جاء مزدلفة وقد طلعت الشمس ما ادري ما ادرك مزدلفة الجمهور يقولون له حج ولكن ترك واجب وبعض اهل العلم مال اليه ابن القيم الى ان حجه ليس له حج والدليل حديث عوا بن المطرب - [01:01:30](#)

قال وقد من شهد صلاتنا هذه صلاة الفجر اين بمزدلفة من شهد صلاتنا هذه ووقف معنا حتى ندفع فالمسألة ليست بالسهلة فوات مزدلفة امر ليس بالسهل لابد من الانتباه لذلك - [01:01:55](#)

نعم قال باب ذكر الدليل وقوف ياسين متى وقف بمزدلفة ووقوف ياسين؟ متى؟ ما يخالف والله انا في النفس انا في النفس من هذا شيء لا بد يصلي الفجر لا بد ان يصلي الفجر بمزدلفة الا الضعفة رخصة للضعفة - [01:02:14](#)
هذا وجوب وجوب هل هو ركن؟ القول بالرقني القوي والله اعلم. قال باب ذكر الدليل ان الحاج اذا لم يدرك عرفة قبل طلوع الفجر من يوم النحر فهو فائت الحج. غير مدركه - [01:02:41](#)

نعم طبعاً مذهب لجمهور اهل العلم انه يعتبر مدرك لمزدلفة مذهب الجمهور انه مدرك لمزدلفة وان ذبح الانسان كفه فهذا اولى لكن لا يتساهل الانسان في ترك الصلاة هناك وايضا لا يصلي ويمشي هل ينتظر حتى تسلك - [01:03:00](#)
من شهد صلاتنا هذه ووقف معنا حتى ندفع نعم ثم ذكر حديث عبد الرحمن ابن يعمر وهو بنفس حديث عمر بن المذحرج قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة واتاه ناس من اهل نجد وهم بعرفة فسألوه فامر مناديا فنادى الحج عرفة - [01:03:21](#)
نعم الحج عرفة من جاء ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد ادرك الحج يعني من جا جمع بعد طلوع الشمس ما ادري فقد ادرك الحج ايام منى ثلاثة فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه. ومن تأخر فلا اثم عليه - [01:03:46](#)

نعم قال باب الوقوف بعرفة هذا الرواحل انا اللي اعرف ان المصنف يرى ان مزدلفة ركن مم قال باب الوقوف بعرفة على الرواحل لو تقدم هذا قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية يقف مع الناس بعرفة على جمل له. ثم يصبح مع قوم بالمزدلفة فيقف معهم فيدفع اذا دفعوا - [01:04:25](#)

هذا من طريق محمد بن اسحاق وحد صرح بالتحديث يعني لا بأس باسناده وقد يكون في الجاهلية يعني قبل الهجرة قال وافعل اليدين في الدعاء عند الوقوف بعرفة واباحة رفع احدى اليدين اذا احتاج الراكب الى حفظ العنان او الخطام - [01:05:00](#)
ذكروا حديث عطاء قال اسامة بن زيد كن كنت يدعى النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات فرفع يديه فمالت به ناقته فسقط خطامها فتناول الخطام باحدى يديه وهو رافع يده الاخرى - [01:05:21](#)

هذا والله اعلم انا اشك ان اعطاه سمعه من ابن عبد من اسامة ظن بينهما ابن عباس لتأكد هل سمع عطى من اسامة هذا هو يقول عطاء عن ابن عباس - [01:05:44](#)

افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفات وردفه اسامة بن زيد. قال فمالت به الناقة وهو رافع يديه نعم قال الفضل فما زال يلبي حتى رمى الجمرة وهذا هذا الصحيح - [01:06:06](#)

قال باب استقبال القبلة عند الوقوف بعرفة. فذكر حديث جابر قال ركب القصواء عليه الصلاة والسلام حتى اتى الموقف فجعل بطن ناقته الى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة فلم يزل فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس وذهبت الصفة قليلا حين غاب - [01:06:26](#)

وهو الحديث صحيح. قال باب فضل يوم عرفة ثم ذكر ان يونس ابن يوسف عن ابن المسيب عن عائشة ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال ما من يوم اكثر ان يعتق الله فيه عبد من النار من يوم عرفة - [01:06:48](#)

وانه ليدنو ليس ليدنو ثم يباهي الملائكة ويقول ما اراد هؤلاء نعم والحديث صحيح رواه مسلم والباب استحباب الفطر يوم عرفة بعرفة او بعرفات فذكر حديث ام الفضل وهو في الصحيحين - [01:07:09](#)

ان ناس تماضوا عند ام الفضل يوم عرفة في رسول الله صلى الله عليه وسلم فعوشرتهم الفضل بقدر لبن وهو واقف على بعيره

فشرب عليه الصلاة والسلام. والحديث في الصحيحين - 01:07:42

ثم ذكر ايضا ان ايضا جاء عن ميمونة وكلاهما صحيح ميمونة اخت ام الفضل ميمونة بنت الحارثة الهلالية قال باب استحباب التلبية التلبية بعرفات وعلى الموقف احياء للسنة اذ بعض الناس قد كان تركه في بعض الازمان - 01:07:59

نعم ثم هل ابن عمرو عن سعيد ابن جبير كنا مع ابن عباس في عرفة فقال لي يا سعيد ماني لا اسمع الناس لبون فقلت يخافون من معاوية فخرج ابن عباس من فسطاطه فقال لبيك اللهم لبيك - 01:08:30

هذا لا بأس باسناده قال باب اباحة الزيادة على التلبية في الموقف بعرفة بان الخير خيرا الاخرة ان الرسول عليه الصلاة والسلام وقف بعرفات فلما قال لبيك اللهم لبيك قال انما الخير خيرا الاخرة - 01:08:56

هذا طبعا في محبوبنا الحسن فيه فيه ضعف لكن اللي يعرف انه جاء من اكثر من طريق. ان رأى ما يعجبه عليه الصلاة والسلام فقال انما الخير خيرا الاخرة جاء من اكثر من طريق هذه الطريق فيها ضغط من اجل محبوب من الحسن ولكن جاء من - 01:09:26

اكثر من طريق نعم قال باب حفطي باب فضل حفظ البصر والسمع واللسان نعم فذكر حديث الفضل ابن العباس و عنده ابنة له حسناء الصواب الاصح وضيئة نعم وتقدم ان الحديث اصله في الصحيحين - 01:09:45

ثم قال وروى سكين بن عبد العزيز البصري ونبوي من عهده وعهدة ابيه فهذا لا يصح هذا اللفظ من ان هذا يوم من ملك فيه سمعه وبصره ولسانه غفر له هذا لا يصح - 01:10:18

كيف لا اله الا الله اي نعم يلاحظ النساء قال باب استحباب وقوف البدن بالموقف. وهذا ايضا لا يصح قال باب الاستعاذة في الموقف من الرياء والسمعة في الحج ان ثبت الخبر وهذا لا يصح - 01:10:36

يقول اللهم اجعله حجا غير رياء ولا حياء ولا سمعة هذا فيه عبد الله بن حكيم الكناني ليس بالمشهور شرف انه سعيد بن بشير القبرشي قال باب وقت الدفع من عرفة خلاف خلاف سنة اهل الكفر والاثان - 01:11:04

فذكر عن علي وهذا اسناده حسن قال ثم افاض حين غابت الشمس واردف اسامة بن زيد ثم ذكر ابن تاريخ جمعة بن صالح الجندي وهو لا يحتج به عن سلمة بن وهران عن عكرة عن ابن عباس - 01:11:44

كان اهل الجاهلية يقفون بعوفة حتى اذا كانت الشمس على رؤوس الجبال كانها العمائم فخالف عليه الصلاة والسلام هديهم هذا طبعا ثابت لكن بس هذا الاسناد لا يصح سلمه ابن سمع الجندي - 01:12:04

عفا جمعة بن صالح الجندي لا يحتج به قال باب تباهي الله للسماء بعرفات ان الله يباهي باهل عرفات اهل السماء فيقول لهم انظروا الى عبادي جاءوني شعثا غبرا سعيد بن بشير قال عنه - 01:12:27

الذهبي مجهول نعم ذكر هذا الحديث وقال عنه تفرد به ابن عبد الحكيم قال العقيمي اسناده ليس بالقائم احسنت السلام عليكم اذا هذا الحديث لا يصح اي نعم ستة وثلاثين وثمان مئة والفين - 01:12:50

الكناني وايضا القرشي هذا سعيد لا يحتج به ابي اسحاق يونس ابن ابي اسحاق عن جاد عن ابي هريرة هذا اسناد لا بأس به ثم ذكرهم ضيق مرزوق ابو بكر الباهلي - 01:13:37

البصري وهو لا بأس به قال اذا كان يوم عرفة قال عليه الصلاة والسلام ان الله ينزل الى السماء فيباهي بهم الملائكة فيقول انظروا الى عبادي اتوني شعثا غبرا ضاحينا من كل فج عميق اشهدكم اني قد غفرت لهم - 01:14:05

فتقول الملائكة اي ربي فيهم فلان يزهو وفلان وفلان قال يقول الله قد غفرت لهم فما من يوم اكثر عتيقا من النار من يوم عرفة هذا والله لم لا بأس باسناده - 01:14:22

وقد توبع ابن مرزوق طويبي عم مرزوق عفا تبعات ولو فيها نبوي هذا حديث العباس ابن مقداس لا يصح ثم ذكر ابن قيس ابن الربيع وهو لا يحتج به وفيه ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يدعو اللهم لك الحمد كالذي نقول خيرا مما نقول اللهم لك صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي - 01:14:48

اليك مأبى ولك ربي تراثي اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر ووسوسة الصدر وشتات الامر اللهم اني اسألك من خير ما تجيب به

الريح واعوذ من شر ما تدين به الريح هذا لا يصح. قيس ابن الربيع لا يحتج به - [01:15:27](#)

وضاعفه الترمذي قال ليس اسناده بالقول ثم ذكر الحديث الخبر السابق ابن ابي ليلى وهو لا يحتج به ثم قال باب صفة السير لكن طبعاً الخبر جاء من طريق اخر وقلنا اسماعيل بن عديّة عن ايوب - [01:15:44](#)

عن ابن ابي مليكة اسناد صحيح لكن ينظر في سماعة ابن ابي مليكة يرسل قال باب صفة السير في الدفعة من عرفة والامر بالسكينة ذكر عن طريق ابي معبد عن ابن عباس عن الفضل - [01:16:04](#)

قال عليه الصلاة والسلام عليكم السكينة وهو حديث صحيح رواه مسلم ثم ذكر حديث سامة ايها الناس عليكم السكينة فان البر ليس بايجاف الخيل والابل وهو حديث صحيح ثم ذكر حديث اسامة وهو في الصحيحين - [01:16:23](#)

رواه البخاري عفوا رواه البخاري ومسلم ايضاً نعم في الصحيحين اذا وجد فجوة نصاً كان يسير العنق فاذا وجد فجوة النص قال النص فوق العنق قال باب ذكرى الدعاء والذكر والتهليل في السير من عرفة - [01:17:05](#)

هذا ايضاً عمو من مجمع الكندي تقدم الكلام عليه وهذا يعتبر من منكراته قال حتى اذا وجبت الشمس اقبل يذكر الله ويعظمه ويهلله ويمجده حتى ينتهي الى المزدلفة هو لم يزل عليه الصلاة والسلام - [01:17:28](#)

في ذكر ودعاء لله عز وجل قال دادي اباحة النزول بين عرفات وجمع للحاجة تبذل المرء. ثم ذكر حديث اسامة وهو في الصحيحين قال الصلاة امامك والصواب انه قريب عن اسامة - [01:17:54](#)

قال الجمع بين الصلاتين بين المغرب والعشاء بالمزدلفة. ذكر حديث ابن عمر وهو في الصحيح قال وذلك حديث ابن عمر ايضاً صلى المغرب ثلاث والعشاء ركعتين لانه كان مسافر طبعاً بعض اهل العلم يقول - [01:18:20](#)

ان هذا للنسك يعني كون اهل مكة صلوا ركعتين ايضاً في مزدلفة وعرفات وفي منى قالوا هذا للنسك وليس للسفر للشيخ عبد الله بن منيع وفقنا الله ويا له بحث جميل - [01:18:45](#)

عن ان هذا للنسك او للسفر ورجح انه للنسك لكن ذهب مذهبنا لا اعرف انه انه وفق عليه فيقول الحاج المكي حتى في اليوم يوم العيد وهو يعني حتى لو كان من مكة ايضاً يقسو - [01:19:16](#)

يقول حتى لو كان موكل الحاج المكي يقصد حتى ينتهي ماذا الحج وهذا باعه فحد ذهب اليه وانا يعني اللي عميل اليه ان هذا من اجل الصفة وان كان القول انه من اجل النسك قول قوي وهو مذهب الامام مالك - [01:19:41](#)

والجمهور انه من اجل السفر لكن نعرف ان المالكية يقولون ان المكي في مكة يجمع ويقصر. لا قال باب الاذان للمغرب والاقامة للعشاء من غير اذان اذا جمع بينهم بالمزدلفة ثم ذكر حديث اسامة بن زيد وتقدم في الصحيح - [01:20:02](#)

في الصحيحين قد اباحة الفصل بين المغرب والعشاء اذا جمعا بينهما بفعل ليس من عمل الصلاة نعم وفيه ثم حلوا رحالهم صلوا المغرب ثم حلوا رحالهم ثم صلوا العشاء نعم - [01:20:24](#)

وذكر حديث اسامة ايضاً مرة اخرى وهو صحيح قال بحث لك بين الصلاتين وذكر حديث ابن مسعود وهو صحيح في البخاري وهل باب البيوتة بالمزدلفة ليلة النحر؟ وذكروا حديث جابر - [01:20:44](#)

اتى المزدلفة فجمع بين المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين ثم اضطجع عليه الصلاة والسلام حتى طلع الفجر صلى الوتر يا شيخ حسن ولا لم يصلي الظاهر لم يصلي ثم اضطجع حتى طلع الفجر - [01:21:08](#)

نعم قال باب التخليص بصلاة الفجر يوم النحر بالمزدلفة السنة المبادرة الى صلاة النحر قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الا لوقتها الا هاتين الصلاتين - [01:21:26](#)

رأيته صلى العشاء والمغرب جميعاً بالمزدلفة وصلى الفجر قبل وقتها بغدس. قبل وقتها اللي كان يصليه في المدينة قال باب الاذان والاقامة لصلاة الفجر بالمزدلفة قال فصلى الفجر حين تبين له الصبح - [01:21:45](#)

هل صلى راتبة الفجر قبل الصبح نعم قال فصلى الفجر حين تبين له الصبح وفي رواية عندما انشق عمود الصبح راتبة الفجر اكد صلى لكن الراتبة والله والله اعلم انه لم يصلي - [01:22:05](#)

لان لان الظاهر في رواية قال يقول طلع الفجر وقال يقول لم يطلع اذا كان صلى عليه الصلاة والسلام راتبة الفجر يعني خلاص
الفاتورة واضح لان الفجوة من يطلع ينتشر - [01:22:32](#)

واما الحديث الصحيح لم يدع راتب طفلك نعم لم يدعها الا في ماذا؟ في هذا المكان الا في هذا المكان مثل ما قلنا في الوتر والله
اعلم الله اعلم يعني - [01:22:46](#)

لا شك ما كان يدعها في السفر لكنه في هالموضوع خاطر الشيخ حسن فالامر يعني الامر واسع بحمد الله. انا بالنسبة لي كم سنة لا
اصلي راتبة الفجر اذا حججت والله - [01:22:56](#)

ها؟ ثم الطجع حتى طلع الفجر. نعم قال باب الاذان والاقامة لصلاة الفجر بالمزدلفة نعم تقدم هذا يقول في خبر جابر دلالة واضحة
وهذا رد على الشيخ حسن على ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الفجر بالمزدلفة في اول وقتها - [01:23:16](#)

بعد ما انبادنا له الصبح يعني من اول الوقت قال باب الوقوف عند المشعر الحرام والدعاء والذكر والتهليل والتمجيد والتعظيم لله
التقدم عمرو بن مجمع قال باب اباحة الوقوف حيث شاء الحج من المزدلفة. ثم ذكر حديث جابر وهو صحيح وقفت هنا والمزدلفة كله
موقف رواه مسلم - [01:23:40](#)

وفي رواية جمع كلها موقف ثم حديث عمر بن الخطاب وهو في البخاري كان المشركون لا يفيضون من جمع حتى تشرق الشمس على
تبيض. فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم - [01:24:14](#)

قبل ان تطلع الشمس ثم ذكر حديث ابي معبد عن ابن عباس عن الفضل افاض عليه الصلاة والسلام من عرفة ومن جمع عليه السكينة
حتى اتى من عليه الصلاة والسلام - [01:24:29](#)

والله هذا فيه غرابة كلهم من طريق ابي خالد الاحمر فينظر ان كان توبع ابو خالد الاحمر ثم ذكر حديث علي رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم حتى انتهى الى وادي محسر فقرا ناقة فخبث حتى جاوز الوادي - [01:24:51](#)

وهذا فيه ابن جدعان لا يحتج به ثم ذكروا حديث جابر وهو صحيح. اوضع عليه الصلاة والسلام في وادي محسر ثم قال باب بدء
الايضاع. كان في وادي محسر نعم - [01:25:39](#)

ثم ذكر من طريق عطاء عليكم السلام عن ابن عباس بس هو طبعا هذا فيه شك قال وربما كان يذكره عن ابن عباس لكن هنا ليس
يعني هو غالبا يرسله واحيانا ماذا - [01:26:02](#)

يصل بذكر ابن عباس فهذا الاسناد لا بأس به كثير ابن لا بأس به ويؤيد ما تقدم قال باب ذكر الطريق التي يسلك فيه من المشعر
الحرام الى الجمره ثم ذكر حديث جابر وهو صحيح - [01:26:35](#)

ثم قال باب فضل العمل في عشر ذي الحجة وذكر حديث مسلم ابن بطين عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس وهو في البخاري وظاهر
هذا الحديث ان ايام العشر افضل من ايام العشر الاخير من رمضان - [01:27:01](#)

وهل الليالي افضل؟ هذا فيه خلاف؟ وطبعا لا شك ليلة القدر مستثناة افضل. قال باب فضل يوم النحر ثم ذكروا حديث عبدالله بن
لحي عن عبدالله بن قوط وهذا اسناد - [01:27:18](#)

جيد قال اعظم الايام عند الله يوم النحر ثم يوم القوم توفيق راشد ابن سعد عن عبد الله بن لحي عن عبد الله بن قوط كبنا شكوى
للبخاري في التاريخ عن هذا الحديث - [01:27:34](#)

قال التقاط الحصى لرمي الجمر من المزدلفة ثم ذكر حديث ابن عباس قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة العقبة هاتي القط
حصياتي هي حصى الخذف فلما وضعنا في يده قال بأمثال هؤلاء - [01:27:53](#)

بأمثال هؤلاء يعني واياكم والغلو في الدين فانما هلك من كان قبلك قبلكم بالغلو في الدين وهذا حديث صحيح وهذا كان في صبيحة
مزدلفة ويبدو ان في مزدلفة قبل ان - [01:28:20](#)

يذهب قبل ان يركب دابته ينطلق الى من عليه الصلاة والسلام قال باب الرخصة في تقديم النساء من جمع الى منى بالليل. فذكروا
حديث عائشة حديث سودا وهو في البخاري - [01:28:43](#)

ومسلم واسناد بن خزيمة صحيح جدة باب غرس في تقديم الضعفاء من الرجال والولدان من جمع الى منى بالليل قال ابن عباس انا ممن قدم النبي صلى الله عليه وسلم بيت المزدلفة في ضعفة اهله. هو ارسل عليه الصلاة والسلام في ضعفة بني هاشم - [01:29:06](#) يعني حتى الظاهر يتولى امرهم او يساعدهم لا عمال حديث ابن عباس صحيح في مسلم ثم حديث ابن عمر كان يقدم ضعفة اهله فيقفون فيقفون عند المشعر الحرام ليل فيذكرون الله ما بدا لهم - [01:29:31](#) ثم يدفعون منهم فمنهم من يأتي ممن لصلاة الصبح ومنهم من يأتي بعد ذلك واولئك ضعفة اهله ويقول اذن الرسول عليه الصلاة والسلام لهم وهذا في البخاري ثم قال باب مباحة تقديم الثقل او الثقل من جمع الى منى بالليل - [01:29:51](#) ذكر حديث ابن عباس كنت في من قدم النبي صلى الله عليه وسلم في الثقل ثم قال كنت في من قدم النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة دال على ان الأمور بالتقاط الحصى هداة المزدلفة هو الفضل - [01:30:10](#) لا عبد الله هل هذا صحيح لا اللي التقت الحصيات عبدالله بن العباس قال ابن عباس قال لي هات القط لي حصيات طيب هو مقدم في الضعفاء؟ رجع مقدم في الظعف وهو رجع وهو راوي حديث ان الخسعية جاءت في صبيحة - [01:30:28](#) يوم النحو تسأل اللي رآها الفضل فهو ذهب ورجع اه يعني الجمرة من الحرم قريبة العقبة قريبة من الحرم ذهب وبدأ نعم ونقف عند هنا اعوذ بالله تعالى التوفيق عاملين - [01:30:51](#)